مصرف البحرين المركزي

قرار رقم (٤٣) لسنة ٢٠٢٠
بشأن إلغاء ترخيص لشركة أعمال استثمارية فئة ١
لـ(نوموراالمصرفية للاستثمار (الشرق الأوسط) ش.م.ب.مقفلة)

محافظ مصرف البحرين المركزي:

بعد الاطلاع على قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية، الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٤٨/ج) منه،

وبناءً على توصية المدير التنفيذي لرقابة المؤسسات المالية،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُلغى ترخيص شركة أعمال استثمارية فئة ١ لـ(نوموراالمصرفية للاستثمار (الشرق الأوسط) ش.م.ب. مقفلة) الممنوح بتاريخ ١٠ أغسطس ٢٠٠٨، والمسجل تحت السجل التجاري رقم ١٢٧٠٣.

مادة (٢)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشَر في الجريدة الرسمية.

محافظ مصرف البحرين المركزي
رشيد محمد المعراج

صدر بتاريخ: ١٣ جمادى الأولى ١٤٤٢هـ
الموافق: ٢٨ ديسمبر ٢٠٢٠م